

### فقرة ما يأتى :

فادة ١ - فتفضل الدائرة الرباعية بمكمة القضايق الابتدائية الأهلية إلى مدينة بور سعيد لنظر قضيًّا الجماع والمخالفات المسئولة الخاصة بمحافظة القناة وتنعقد جلساتها بمكمة بور سعيد الجزئية الأهلية في يوم السبت من الأسبوع الثاني والرابع من كل شهر .

فادة ٢ - لكتشافاً الجماع والمخالفات المسئولة الخاصة بمحافظة القناة المتداولة في دوائر المحكمة الكلية الأخرى تحال إلى الدائرة الرباعية المذكورة بالحالة التي هي عليها أن لم تكن قد تمت الموافقة فيها .

فادة ٣ - يُتميل بهذا القرار من أول أبريل سنة ١٩٤٠ م  
محريان ٢٠ محرم سنة ١٣٥٩ (٢٨ فبراير سنة ١٩٤٠)

### لصطفى الشوربجي

### وزارة الزراعة

قرار بتعديل الوزن الكل لأساس سداد سلفات البوتاسي

### وزير الزراعة

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٢٨ الخاص بتجارة الأسمدة والغصبات ،

لجعل القرار الوزاري الصادر في ١٠ يناير سنة ١٩٣٨ بتعديل بعض أحكام لائحة تطبيق الرسوم بقانون المذكور ،  
وبعد موافقة بلنة الأسمدة ،

### فقرة :

فادة ١ - فتكون الوزن الكل للكيس الواحد من سداد سلفات البوتاسي على الوجه الآتي :

٦٠ ك أو ٤٠ ك أو ٧٠ ك أو ١٠٠ كيلوجرام .

فادة ٢ - يُتميل بهذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما محريان ١٩ محرم سنة ١٣٥٩ (٢٧ فبراير سنة ١٩٤٠)

### أحمد شرفين الحفناوي

### قانون رقم ١٠ لسنة ١٩٤٠

فتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠

### فن حارق الأقل ملك فخر

فخر مجلس الشيوخ و مجلس التواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

فادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠ القسم ١٣ «وزارة الزراعة» الباب ٣ «أعمال جديدة» اعتداد إضافي قدره ٦٠٠٠ جنيه (ستة آلاف جنيه) للبدء في تنفيذ مشروع زراعة الأنججار المتشيبة والإثمار منها .

فيؤخذ هذا الاعتداد الإضافي من وفورات الميزانية العامة .

فادة ٢ - هلي وزير المالية والزراعة تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

فأسر بأن يعم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية ويصدق كقانون من قوانين الدولة ما

صدر براسى ما يدين في ٢١ محرم سنة ١٣٥٩ (٢٩ فبراير سنة ١٩٤٠)

### حارق

فأسر حضرة شاحب البلادة

وزير الزراعة وزير المالية رئيس مجلس الوزراء

فهد شرفين الحفناوى حسين فخرى هلي فاهر

### وزارة العدل

### قرار

### وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة ١١ من الأمر العالى الصادر في ١٤ يونيو سنة ١٨٨٣ المشتمل على لائحة ترتيب المحاكم الأهلية الممثلة بالقانون رقم ٤١ الصادر في ٢٥ أبريل سنة ١٩٣٩ ؛

لجعل كتاب محكمة القضايق الابتدائية الأهلية رقم ١٩٨ المؤرخ في ٢٥ فبراير سنة ١٩٤٠